

شرح معاني الآثار

2030 - فإذا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال ثنا هارون بن إسماعيل قال ثنا علي بن المبارك قال ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن Y أن رسول الله A مر بعبد الله بن مالك بن بحينة وهو منتصب أي قائم يصلي ثمة بين يدي نداء الصبح فقال لا تجعلوا هذه الصلاة كصلاة قبل الظهر وبعدها واجعلوا بينهما فصلا فبين هذا الحديث أن الذي كرهه رسول الله A لابن بحينة هو وصله إليها بالفريضة في مكان واحد لم يفصل بينهما بشيء وليس لأنه كره له أن يصليها في المسجد إذا كان فرغ منها تقدم إلى الصفوف فصلى الفريضة مع الناس وقد روى مثل ذلك أيضا عن رسول الله A في غير هذا الحديث